

Humanities and Educational
Sciences Journal

ISSN: 2617-5908 (print)



مجلة العلوم التربوية
والدراسات الإنسانية

ISSN: 2709-0302 (online)

مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة من شرح صحيح البخاري لقوام السنة الأصبهاني(*)

الباحث/ محمد بن مسعود علي العيسى
قسم الشريعة والدراسات الإسلامية
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الملك عبدالعزيز- السعودية

تاريخ قبوله للنشر 9/2/2025

<http://hesj.org/ojs/index.php/hesj/index>

(*) تاريخ تسليم البحث 2/1/2025

(*) موقع المجلة:

مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة من شرح صحيح البخاري لقوام السنة الأصبهاني

الباحث/ محمد بن مسعود علي العيسى

قسم الشريعة والدراسات الإسلامية

كلية الآداب والعلوم الإنسانية

جامعة الملك عبدالعزيز - السعودية

الملخص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه، أما بعد: فإن مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة من المسائل التي حصل فيها تحريف واضطراب عند بعض المبتدعة، فيجب على المسلم معرفة عقيدة أهل السنة والجماعة في هذه المسائل، وذلك من خلال الاطلاع على شروح علماء أهل السنة والجماعة لأدلتها من السنة، ومن ذلك شرح صحيح البخاري لقوام السنة الأصبهاني؛ فقامت بتتبع مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة التي ذكرها الأصبهاني في شرحه لصحيح البخاري، ودراستها وفق المنهج التحليلي التفسيري، ومقارنتها بأقوال أهل السنة، وجعلتها على مبحثين، المبحث الأول ذكرت فيه: مفهوم الصحابة رضي الله عنهم وعقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة، وفضائلهم، والمبحث الثاني ذكرت فيه: مفهوم الإمامة، ومسائلها، وهي: (البيعة، وحكم طاعة الإمام وحقوقه وواجباته، والجماعة)، وقد ظهرت لي في نهاية البحث نتائج، وأهمها:

- ١ - تعظيم قوام السنة للصحابة رضي الله عنهم، وذكر فضائلهم.
 - ٢ - تحذير قوام السنة من سب الصحابة رضي الله عنهم، والدفاع عنهم.
 - ٣ - تقرير قوام السنة لوجوب السمع والطاعة للإمام، والصبر على ظلمه، وتحريم الخروج عليه.
- ويوصي الباحث بجمع ودراسة ما تفرق من كلام السلف عن الصحابة رضي الله عنهم، والولاية.
- الكلمات المفتاحية:** الصحابة، عقيدة أهل السنة، فضائل، البيعة، الجماعة.

The Companions' Matters, May Allah Be Pleased With Them, and Leadership from the Explanation of Sahih Al-Bukhari by Qiwan Al-Sunnah Al-Asbahani

Mohammed Masoud Ali Al-Eissa

College of Arts and Humanities
King Abdulaziz University -Saudi

Abstract

All praise is due to Allah, Lord of the Worlds, and may peace and blessings be upon His servant and messenger, Muhammad, and upon his family and companions... To proceed:

The matters concerning the Companions, may Allah be pleased with them, and leadership are among the issues that have been subject to distortion and confusion by some innovators. Therefore, it is incumbent upon Muslims to understand the creed of Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah regarding these matters. This can be achieved by examining the explanations of the scholars of Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah based on the evidence from the Sunnah. Among these explanations is the commentary on Sahih Al-Bukhari by Qiwan Al-Sunnah Al-Asbahani. I have traced the issues related to the Companions, may Allah be pleased with them, and leadership as mentioned by Al-Asbahani in his commentary on Sahih Al-Bukhari, and studied them using an analytical and interpretative approach, comparing them with the views of Ahl al-Sunnah. I divided them into two sections. The first section covers the concept of the Companions, may Allah be pleased with them, the creed of Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah concerning the Companions, and their virtues. The second section addresses the concept of leadership and its issues, which include allegiance, the ruling on obedience to the leader, his rights and duties, and the concept of the community.

At the conclusion of the research, I reached the following key findings:

- 1- Qiwan Al-Sunnah's veneration of the Companions, may Allah be pleased with them, and his mention of their virtues.
- 2- Qiwan Al-Sunnah's warning against insulting the Companions, may Allah be pleased with them, and his defense of them.
- 3- Qiwan Al-Sunnah's assertion of the obligation to listen to and obey the leader, endure his oppression, and the prohibition of rebellion against him.

Recommendations:

Collecting and studying the scattered statements of the Salaf regarding the Companions, may Allah be pleased with them, and leadership.

Keywords: Companions, Creed of Ahl al-Sunnah, Virtues, Allegiance, Community.

مقدمة البحث:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد: فإن القرآن والسنة هما الموردان الصافيان للعلم النافع والعقيدة السليمة، قال الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [سورة النحل: ٨٩]، قال ابن جرير الطبري: "نزل عليك يا محمد هذا القرآن بياناً لكل ما بالناس إليه الحاجة من معرفة الحلال والحرام والثواب والعقاب، {وَهُدًى} من الضلالة {وَرَحْمَةً} لمن صدق به، وعمل بما فيه من حدود الله وأمره ونهيهِ، فأحل حلاله وحرم حرامه، {وَبُشْرَى} للمسلمين {وَبَشَارَةً} لمن أطاع الله وخضع له بالتوحيد وأذعن له بالطاعة، يشره بجزيل ثوابه في الآخرة وعظيم كرامته"^(١)، وعن المقدم بن معدي كرب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ)^(٢).

لذلك يجب على الباحثين العناية بالقرآن والسنة، وفهمهما على طريقة السلف؛ حتى يتبين لهم الحق فيما يجب اعتقاده في الصحابة رضي الله عنهم، والحكام؛ لأن كثيراً من أهل الضلال حصل عندهم تحريف واضطراب في هذه المسائل.

وقد اعتنى العلماء بشرح السنة النبوية، وصنفوا في ذلك مصنفات كثيرة؛ بنوا فيها عقيدة أهل السنة والجماعة، ومن تلك المصنفات شرح صحيح البخاري لقوام السنة الأصبهاني، فقد قرر فيه كثير من مسائل العقيدة على طريقة أهل السنة والجماعة، ومن تلك المسائل: مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة، فعزمت على دراسة هذه المسائل التي ذكرها قوام السنة، ومقارنتها بما ذكره في كتبه الأخرى، والاستدلال عليها من القرآن والسنة وأقوال السلف.

الدراسات السابقة:

وقفت على دراسة بعنوان: (جهود الإمام الحافظ أبي القاسم الأصبهاني في تقرير العقيدة والرد على المخالفين) وهي: بحث مكمل لنيل درجة الماجستير، من قسم العقيدة بجامعة أم القرى، للباحث: خالد بن محمد الأحمد. تحتوي على (٦٣٧) صفحة، وقد قسّم الباحث بحثه على تسعة فصول: ذكر في الفصل الثاني: منهج الأصبهاني في العقيدة، وفي الثالث: جهوده في تقرير مسائل الإيمان، وفي الرابع والخامس: جهوده في تقرير التوحيد، وفي السادس والسابع والثامن: جهوده في تقرير مسائل القدر والنبوت واليوم الآخر، وفي التاسع: جهوده في تقرير الخلافة والإمامة

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، (٢٧٨/١٧)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط ١، مؤسسة الرسالة: (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب السنة - باب في لزوم الشئ (١٣/٧) ٤٦٠٤، وأحمد في مسنده (٤١٠/٢٨) ح (١٧١٧٣) وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٥٧/١) ح (١٦٣).

وتختلف دراساتي عن هذه الدراسة بأمور:

الأول: أن الدراسة السابقة في أغلب كتب أبي القاسم الأصبهاني، ودراساتي في شرحه لصحيح البخاري.
الثاني: أن الدراسة السابقة لم يرجع الباحث فيها لشرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني؛ لأنه ذكره من ضمن الكتب المفقودة عند عرضه لمؤلفات الأصبهاني.

منهج البحث:

اتبعت المنهج التحليلي التفسيري، وذلك بتتبع المسائل العقيدية التي ذكرها الأصبهاني في شرحه لصحيح البخاري، ودراستها وفق المنهج التحليلي التفسيري.

أسباب اختيار الموضوع:

- ١- التعرف على منهج قوام السنة الأصبهاني في تقرير لمسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة من خلال شرحه لأحاديث صحيح البخاري.
- ٢- التعرف على الأدلة التي استدل بها قوام السنة الأصبهاني على مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة.

إجراءات البحث:

- ١- عزو الآيات القرآنية الواردة في الرسالة إلى مواضعها من القرآن الكريم، مبيّنًا اسم السورة، ورقم الآية.
- ٢- تخريج الأحاديث الواردة في الرسالة، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به عن غيرها، وإن كان في غيرها فإني أخرجها من مصادره الأخرى، مع نقل كلام أئمة هذا الشأن تصحيحًا وتضعيفًا.

مشكلة البحث:

- ١- ماهي مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة التي ذكرها قوام السنة الأصبهاني في شرحه لصحيح البخاري.
- ٢- ما هي عقيدة قوام السنة الأصبهاني في الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة من خلاله شرحه لصحيح البخاري ومقارنته بما ذكره في شرحه لصحيح مسلم، وكتابه الحجة في بيان المحجة.

أهداف البحث:

دراسة مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة التي ذكرها أبو القاسم الأصبهاني في شرحه لصحيح البخاري، ومقارنتها بما ذكره في كتابه: الحجة في بيان المحجة، والتحرير شرح صحيح مسلم، والاستدلال عليها.

أهمية البحث:

- ١- مكانة كتب شروح السنة النبوية في تقرير مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة.
- ٢- تقرير قوام السنة الأصبهاني لكثير من مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة في شرحه لصحيح البخاري.

خطة البحث:

يتكون البحث من: مقدمة، ومبحثين، ثم الخاتمة، وقائمة المصادر والمراجع.

المقدمة: وتشتمل على:

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والهدف من البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.
ترجمة مختصرة لقوام السنة الأصبهاني

المبحث الأول: مسائل الصحابة رضي الله عنهم، وفضائلهم: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الصحابة.

المطلب الثاني: عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة.

المبحث الثاني: مسائل الإمامة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الإمامة.

المطلب الثاني: مسائل الإمامة.

الخاتمة وفيها: النتائج، والتوصيات.

ترجمة مختصرة لأبي القاسم الأصبهاني

أولاً: اسمه ونسبه ونسبته:

اسمه: أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر القرشي، التيمي، ثم الطلحي الأصبهاني^(١). يُنسب الإمام التيمي رحمه الله إلى الصحابي الجليل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، قال أبو موسى: ووالدته من أولاد طلحة رضي الله عنه^(٢)، وقال أبو القاسم الأصبهاني: والدتي رحمها الله من أولاد طلحة بن عبيد الله^(٣)، يُلقب بقوام السنة، قال الذهبي رحمه الله: "الملقب قوام السنة"^(٤).

ثانياً: ولادته ونشأته

قال الذهبي رحمه الله: "ولد سنة سبع وخمسين وأربعمائة في تاسع شوال"^(٥)، وقال جمال الدين الإسنوي رحمه الله: ولد تاسع شوال سنة سبع وخمسين وأربعمائة"^(٦).

نشأ الأصبهاني في أسرة عُرفت بالعلم والصلاح فأبوه: أبو جعفر محمد، كان ممن اشتغل بالعلم، وعرف بالصلاح والزهادة، وقد أثنى عليه ابنه أبو القاسم في كتابه سير السلف الصالحين، وبه ختم المترجمين فيه، وذكر طائفة من أخباره وكراماته، ووصفه بالخشوع والصلاح والورع^(٧).

(١) انظر: سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (٨٠/٢٠)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة: (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)؛ والتدوين في أخبار قزوين، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (٣٠١/٢)، تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية: (١٤٠٨هـ/١٩٨٧م).

(٢) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (٦٢٣/١١)، تحقيق: الدكتور بشار عوَّاد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي: (٢٠٠٣م).

(٣) سير السلف الصالحين، لإسماعيل بن محمد الأصبهاني (٢٢٢)، تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد، دار الراية للنشر والتوزيع: الرياض.

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (٦٢٣/١١).

(٥) تاريخ الإسلام للذهبي (٦٢٣/١١).

(٦) طبقات الشافعية للإسنوي (٣٥٩/١).

(٧) سير السلف الصالحين، لإسماعيل بن محمد الأصبهاني (١٣٥٣).

ثالثاً: رحلاته

قال الحافظ الذهبي رحمه الله: "سمع بعدة بلاد"^(١)، وقال ابن كثير رحمه الله: "ورحل وطُوف، وجال وصنف"^(٢)، ومن البلاد التي دخلها الإمام قوام السنة أبو القاسم التيمي وسمع بها:

- بغداد:

قال الذهبي رحمه الله: "رحل إلى بغداد، فأدرك أبا نصر الرّثيّ، وهو أكبر شيخ له، فسمع منه، ومن: عاصم الأديب، ومالك الباناسي، والموجودين"^(٣).

وقال أبو سعد السمعاني: "ما رأيت بالعراق من يفهم الحديث غير رجلين: المؤتمن السّاجي ببغداد، وإسماعيل بن محمد التّيمي بإصبهان"^(٤).

ونقل الحافظ الذهبي عن الإمام عبد الجليل بن محمد كوتاه قوله: "سمعت أئمة بغداد يقولون: ما رحل إلى بغداد بعد الإمام أحمد بن حنبل أحفظ وأفضل من الإمام إسماعيل"^(٥).

- نيسابور:

قال الذهبي رحمه الله: "ورحل إلى نيسابور، فسمع أبا نصر محمد بن سهل السراج، وعثمان بن محمد المحمي وأبا بكر بن خلف، وجماعة من أصحاب ابن محمّش"^(٦).

- قزوين:

قال الرافعي رحمه الله: "ورد قزوين، وسمع بها من أبي منصور المقومى سنن ابن ماجه بقرائه في الجامع سنة إحدى وثمانين وأربعمائة، وسمع بها أيضاً: محمد بن إبراهيم الكرجي، والواقد بن الخليل"^(٧).

- مكة:

قال الذهبي: "سمع بمكة، وجار بها سنة"^(٨).

وبعد هذه الرحلة، عاد الإمام قوام السنة الأصبهاني إلى بلده أصبهان، وقد أقام بها نحو من ثلاثين سنة بعد الخمسمائة، يعلم الناس فنون العلم حتى صدروا عنه"^(٩).

رابعاً: شيوخه

تتلمذ على كثير من الشيوخ، منهم:

١- إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني القفال، أبو إسحاق الطيان.

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (٦٢٣/١١).

(٢) طبقات الفقهاء الشافعيين لابن كثير (٥٩١/٢).

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (٦٢٣/١١).

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (١٠٤/١١).

(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي (٨٢/٢٠).

(٦) تاريخ الإسلام للذهبي (٦٢٣/١١-٦٢٤).

(٧) التدوين في أخبار قزوين للرافعي (٣٠٢/٢).

(٨) تاريخ الإسلام للذهبي (٦٢٣/١١).

(٩) التدوين في أخبار قزوين للرافعي (٣٠٢/٢).

- ٢- أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون البغدادي، أبو الفضل المقرئ.
- ٣- أحمد بن عبد الرحمن ابن الشيخ أبي بكر محمد بن أبي علي الهمداني الذكواني الأصبهاني.
- ٤- أحمد بن عبد الغفار بن أحمد بن علي بن أخته، أبو العباس الأصبهاني الكاتب.
- ٥- أحمد بن علي بن عبد الله بن عمر بن خلف الشيرازي، أبو بكر النيسابوري.
- ٦- أحمد بن محمد ابن الحافظ الكبير أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك، أبو بكر الأصبهاني.
- ٧- الحسن بن أحمد بن محمد بن قاسم بن جعفر، أبو محمد السمرقندي الكوخيتي.
- ٨- الحسين بن أحمد بن محمد بن طلحة أبو عبد الله البغدادي الحمامي^(١).

خامساً: تلاميذه

- ١- أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الأصبهاني، أبو طاهر السلفي الحافظ.
- ٢- أسعد بن أبي الفضائل محمود بن خلف بن أحمد العجلي، أبو الفتوح الأصبهاني.
- ٣- الحسن بن أحمد الهمداني المقرئ، أبو العلاء الحنبلي.
- ٤- زاهر بن أحمد بن أبي غانم، أبو المجد بن أبي طاهر الثقفي الأصبهاني.
- ٥- عبد الجليل بن محمد بن عبد الواحد بن محمد الأصبهاني الملقب: كوتاه، أبو مسعود.
- ٦- عبد الكريم بن الحافظ أبي بكر محمد بن منصور المروزي الشافعي، أبو سعد السمعاني صاحب كتاب "الأنساب".
- ٧- علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي، أبو القاسم ابن عساكر الشافعي، صاحب كتاب تاريخ دمشق^(٢).

سادساً: عقيدته

لقَّبه علماء عصره بألقاب زكية، كقوام السنة، وقوام الدين ونحوها، وهي تنم عن مدى قول هذا الإمام بالسنة، وغيرته عليها وعلى أهلها، وحرصه على سلوك نهجهم، والسير على منهجهم، والتزامه الاتباع، ونابه عن الابتداع، مما حدا به رحمه الله إلى تأليف كتاب مستقل في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة، وبيان طريقة أهلها، ودحض مسالك أهل البدع الرديئة، والتحذير منها^(٣) سماه: "الحجة في بيان المحجة"، قال في مقدمته: "... وحين رأيت قوام الإسلام بالتمسك بالسنة، ورأيت البدعة قد كثرت، والوقية في أهل السنة قد فشت، ورأيت اتباع السنة عند قوم نقیصة، والخوض في الكلام درجة رفيعة، رأيت أن أُملي كتاباً في السنة، يُعتمد عليه من قصد الاتباع، وجانب الابتداع، وأبين فيه اعتقاد أئمة السلف وأهل السنة في الأمصار، والراسخين في العلم في الأقطار، ليلزم المرء اتباع الأئمة الماضين، ويجانب طريقة المبتدعين، ويكون من صالح الخلف لصالح السلف ..."^(٤).

(١) الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (٤٠٨/٣-٤٠٩)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ١ ط، مجلس دائرة المعارف العثمانية: حيدر آباد (١٣٨٢هـ/١٩٦٢م).

(٢) شرح صحيح البخاري، قوام السنة الأصبهاني أبي القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الشافعي (٩٢١-٩٥٠)، تحقيق: د. عبد الرحيم بن محمد العزّاوي، ٢ ط، أسفار لنشر الكتب ونفائس الرسائل العلمية: الكويت (١٤٤٤هـ/٢٠٢٢م).

(٣) شرح صحيح البخاري، قوام السنة الأصبهاني أبي القاسم (١٠٨/١).

(٤) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٨٣-٨٤).

وقد أثنى العلماء على مذهب الإمام أبي القاسم في أصول الدين، وشهدوا له بسلامة المعتقد، فمن أقوالهم في ذلك: قول الحافظ أبي زكريا يحيى بن منده رحمه الله: "كان أبو القاسم حسن الاعتقاد، جميل الطريقة"^(١). وقول تلميذه أبي موسى المديني رحمه الله: "واشتهرت فتاواه في المذهب وأصول السنة والدين"^(٢)، وقد أطل رحمه الله في مدحه، ونعته بالسنة المثلى، وطريقة السلف، والقول بما ورد من غير تكيف ولا تشبيه^(٣). وقال أيضاً: "كان أبو القاسم إسماعيل الحافظ إمام وقته، وأستاذ علماء عصره، وقدوة أهل السنة في زمانه"^(٤). وقد أثنى على عقيدة المصنف رحمه الله الإمام ابن القيم رحمه الله في نونيته المشهورة، فذكره في زمرة أئمة السنة الذين أثبتوا صفة العلو للعلي الغفار سبحانه وتعالى، قال رحمه الله:

وَأَنْظُرْ إِلَى مَا قَالَهُ عَلْمُ الْهُدَى التَّيْمِيُّ فِي إِيْضَاحِهِ وَبَيَانِ
ذَاكَ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ مَمْدُوحٌ بِكُلِّ لِسَانٍ^(٥)

وقد أطل تلميذه العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله في الاستشهاد بكلام أبي القاسم التيمي رحمه الله في بيان مذهب السلف وأهل السنة في الإيمان بنصوص الصفات وعدم التعرض لها بالتمثيل أو التحريف في كتابه: "اجتماع الجيوش الإسلامية"^(٦).

وأثنى عليه في كتابه الصواعق المرسلة كما في مختصره، ونقل عن الإمام موسى المديني أنه مجدد المائة الخامسة^(٧)، وقال في موطن: "وهو من أجل الشافعية، له التصانيف المشهورة كالحجة في بيان المحجة، وكتاب الترغيب والترهيب وغيرهما، وهو متفق على إمامته وجلالته"^(٨).

وأشاد بقوله في ذلك أيضاً الحافظ الذهبي رحمه الله في كتابه "العلو"، فقد ذكر قول الإمام التيمي في موطنين: **الأول:** قال رحمه الله: "فأما ما سألت عنه من الكلام في الصفات وما جاء منها في الكتاب والسنن الصحيحة، فإن مذهب السلف إثباتها وإجراؤها على ظاهرها، ونفي الكيفية والتشبيه عنها، ثم قال الذهبي رحمه الله: وكذا نقل الاتفاق عن السلف في هذا الحافظ أبو بكر الخطيب، ثم الحافظ أبو القاسم التيمي الأصبهاني وغيرهم"^(٩).

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٨٢/٢٠).

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (٦٢٦/١١).

(٣) طبقات الفقهاء الشافعيين لابن كثير (٥٩٢/٢).

(٤) سير أعلام النبلاء للذهبي (٨١/٢٠).

(٥) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (نونية ابن القيم)، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٣٩٥)، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن العريفي، ناصر بن يحيى الجيني، عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل، فهد بن علي المساعد، ط١، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع: مكة (١٤٢٨هـ).

(٦) اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (١٣٤-١٣٥)، ط١، مكتبة ابن تيمية: مصر، (١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).

(٧) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (١١١٠/٤)، شرح وتحقيق: رضوان جامع رضوان، دار الفكر: بيروت (١٤١٨هـ).

(٨) المصدر السابق (١٢٢٢/٤).

(٩) العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قاتماز الذهبي (٢٣٦)، تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، ط١، مكتبة أضواء السلف: الرياض، (١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

وقال في الموطن الثاني: "قال الإمام الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الطلحي مصنف الترغيب والترهيب، وقد سئل عن صفات الرب فقال: مذهب مالك والثوري، والأوزاعي، والشافعي وحامد بن سلمة، وحامد بن زيد، وأحمد، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن راهويه أن صفات الله التي وصف بها نفسه، ووصفه بما رسوله من السمع والبصر والوجه واليدين، وسائر أوصافه، إنما هي على ظاهرها المعروف والمشهور من غير كيف يتوهم فيها، ولا تشبيه، ولا تأويل"^(١).

سابعاً: كتبه

- ١- الإيضاح في التفسير.
- ٢- الترغيب والترهيب.
- ٣- الحجة في بيان المحجة وشرح التوحيد ومذهب أهل السنة.
- ٤- دلائل النبوة.
- ٥- سير السلف الصالحين.
- ٦- المبعث والمغازي.
- ٧- شرح صحيح البخاري.
- ٨- التحرير شرح صحيح مسلم.
- ٩- الجامع في التفسير ثلاثون مجلداً مخطوط.
- ١٠- المعتمد في التفسير عشر مجلدات مخطوط.
- ١١- الإيضاح في التفسير.
- ١٢- التفسير باللسان الأصبهاني، ويسمى (الموضح في التفسير).

ثامناً: وفاته

توفي الإمام قوام السنة أبو القاسم التيمي في مسقط رأسه أصبهان يوم عيد الأضحى سنة (٥٣٥هـ) رحمه الله^(٢).

المبحث الأول: مسائل الصحابة وفضائلهم

المطلب الأول: مفهوم الصحابة

(صحب) الصاد والحاء والباء أصل واحد يدل على مقارنة شيء ومقارنته^(٣)، من ذلك صاحب، والصحب والصحاب والأصحاب والصَّحَابَة واحد فإذا قالوا صحابة فهم الأصحاب وإذا قالوا صحابة فهم القوم الذين يصحبونه، ويُقال: صحبه الله وأصحابه وصاحبه أي حفظه^(٤)، والصاحب: الملازم إنساناً كان أو حيواناً أو مكاناً أو زماناً، ولا فرق بين أن تكون مصاحبته بالبدن وهو الأصل والأكثر، أو بالعناية والهمة، ولا يُقال في العرف إلا

(١) العلو للذهبي (٢٦٣).

(٢) الأنساب للسمعاني (١٢٠/٢) والتدوين في أخبار قزوين للرافعي (٣٠٣/٢).

(٣) مقاييس اللغة لابن فارس (٣٣٥/٣).

(٤) جهمرة اللغة لأبي بكر الأزد (٢٨٠/١).

لمن كثرت ملازمته، ويُقال للمالك للشيء هو صاحبه، وكذلك لمن يملك التصرف فيه، قال تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَخْزَنْ﴾ [التوبة: ٤٠] وقال تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾ [الكهف: ٣٧]^(١).

قال الإمام أحمد: "كل من صحب النبي صلى الله عليه وسلم سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة ورآه؛ فهو من أصحابه له من الصُّحبة على قدر ما صحبه"^(٢) وقال البخاري: "من صحب النبي صلى الله عليه وسلم، أو رآه من المسلمين، فهو من أصحابه"^(٣)، وقال ابن حجر: "أصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، ومات على الإسلام؛ فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالس، ومن لم يره لعارض كالعمى، ويخرج بقيد الإيمان من لقيه كافراً ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى"^(٤).

المطلب الثاني: عقيدة أهل السنة في الصحابة رضي الله عنهم:

ذكر أبو القاسم الأصبهاني مسائل تتعلق بما يجب على المسلمين من العقيدة في حق الصحابة رضي الله عنهم، وذكر فضائل الصحابة رضي الله عنهم عموماً، والخلفاء الراشدين خصوصاً، وحذّر من سبهم والتعرض لهم بسوء، وهي كالتالي:

المسألة الأولى: محبة الصحابة رضي الله عنهم وذكر محاسنهم

حثّ أبو القاسم الأصبهاني على حب الصحابة رضوان الله عليهم، وذكر محاسنهم والتّرحم عليهم، والاستغفار لهم، واستدل بأدلة:

الدليل الأول: قال أبو زرعة الرّازي: سمعت قبيصة بن عتبة يقول: (حُبُّ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم سنة)^(٥).
الدليل الثاني: عن عبد الرحمن بن زيد العُمي عن أبيه قال: أدركت أربعين شيخاً من التابعين كلهم يحدّثنا عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ أَحَبَّ جَمِيعَ أَصْحَابِي وَتَوَلَّاهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ؛ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْجَنَّةِ)^(٦).

الدليل الثالث: قال أيوب السخيتي: "من أحب أبا بكر الصديق فقد أقام الدين، ومن أحب عمر فقد أوضح السبيل، ومن أحب عثمان فقد استنار بنور الله، ومن أحب علي بن أبي طالب فقد استمسك بالعروة الوثقى، ومن قال الحسن في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقد برئ من النفاق"^(٧).

(١) المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الأصبهاني (٢٧٥).

(٢) أصول السنة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٤١)، ط١، دار المنار: الخرج، السعودية، (١٤١١هـ).

(٣) صحيح البخاري (٢/٥).

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (١٦/١)، تحقيق: مركز هجر للبحوث، دار هجر.

(٥) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٣١٣/٧ ح ٢٣٢٧)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٤٤٠/٢) ضعفه المحقق: محمد عبداللطيف محمد الجمل.

(٦) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٤٨٩ ح ٣٤٠/١)؛ واللالكائي (١٣١٨/٧ ح ٢٣٣٧)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢١٩/٢ ح ١٣٥٧)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٣٦٢ ح ٣٩٤/٢) ضعفه المحقق: محمد عبداللطيف محمد الجمل.

(٧) أخرجه الأجرى في الشريعة (١٧٧٢/٤)؛ واللالكائي (١٣١٦/٧)؛ وأحمد في الورع: رواية أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي (٢٩١ ح ٩٣)، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، ط١، دار الصميعي: الرياض، السعودية، (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٤٤١/٢) حسنه المحقق: محمد عبداللطيف محمد الجمل.

الدليل الرابع: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ادْكُرُوا مُحَاسِنَ أَصْحَابِي حَتَّى تَتَأَلَّفَ قُلُوبُكُمْ عَلَيْهِمْ)^(١).

الدليل الخامس: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: (لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فإن الله عز وجل قد أمر بالاستغفار لهم وهو يعلم أنهم سيقتلون)^(٢).

الدليل السادس: عن عائشة رضي الله عنها قالت: (أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَبُّهُمْ)^(٣).

الدليل السابع: عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضا بغدي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ)^(٤).

المسألة الثانية: النهي عن سب الصحابة رضي الله عنهم

ذكر أبو القاسم الأصبهاني أن النبي صلى الله عليه وسلم وعيدا شديداً من يُبغض أصحابه رضي الله عنهم في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُخْدِ ذَهَبًا، مَا أَذْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ)^(٥) فقال: "في حديث: (لا تسبوا أصحابي) وعيد شديد لمن يبغض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم"^(٦).

وذكر أبو القاسم الأصبهاني نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سب الصحابة رضي الله عنهم وحذر من إيذائهم والإساءة إليهم، واستدل بأدلة

الدليل الأول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تذكروا مساوي أصحابي فتختلف قلوبكم عليهم)^(٧).

الدليل الثاني: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضا بغدي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ)^(٨).

(١) أخرجه الأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٣٩٥/٢)، وأخرجه اللالكائي (١١٤/٢-١١٥-١١٥ ح ٢١١٥). قال محقق الكتاب: عادل بن عبد الله الحمدان: إسناده ضعيف جداً.

(٢) أخرجه اللالكائي (١٣١٨/٧)؛ وأحمد في فضائل الصحابة (٥٩/١)؛ والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٣٩٥/٢)، قال المحقق: محمد عبد اللطيف محمد الجمل: صحيح بما بعده.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب التفسير (٢٣١٧/٤ ح ٣٠٢٢).

(٤) أخرجه الترمذي، أبواب المناقب - باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (٦٩٦/٥ ح ٣٨٦٢)؛ وأحمد في مسنده (٥٤/٥) ضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤٤٣/٦).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (١٩٦٧/٤ ح ٢٥٤٠).

(٦) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٥٧٨).

(٧) أخرجه والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٣٩٥/٢)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٣١٧/٧ ح ٢٣٣٦)، قال محقق الكتاب: عادل بن عبد الله الحمدان: إسناده ضعيف جداً.

(٨) أخرجه الترمذي، أبواب المناقب - باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (٦٩٦/٥ ح ٣٨٦٢)؛ وأحمد في مسنده (٥٤/٥) ضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤٤٣/٦).

الدليل الثالث: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابًا فَجَعَلَهُمْ لِي وَزَرَاءَ وَأَنْصَارًا وَأَصْهَارًا فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ)^(١).

الدليل الرابع: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا)^(٢) ومعلوم أنه لا يأمرنا بالإمساك في ذكر محاسنهم، وإنما أمرنا بالإمساك عن ذمهم^(٣).

وقد ذكر أبو القاسم الأصبهاني قول أهل السنة في الأمر بالكف عن مساوئ الصحابة رضي الله عنهم، فقال: "قال أهل السنة: الكف عن مساوئ أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم سنة؛ لأن تلك المساوئ لم تكن على الحقيقة مساوئ؛ فالصحابه رضي الله عنهم كانوا أخير الناس، وهم أئمة لمن بعدهم، والإمام إذا لاح له الخير في شيء حتى فعله لا يجب أن يسمى ذلك الشيء إساءة، إذ المساوئ: ما كان على اختيار في قصد الحق من غير إمام، فكيف تُعد أفعالهم مساوئ؟ وقد أمر الله بالاعتداء بهم، طهر الله قلوبنا من القدرح فيهم وألحقنا بهم"^(٤).

قال الإمام أحمد: "إذا رأيت أحدًا يذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوء فاتمه على الإسلام"^(٥)، وقال عمر بن عبد العزيز وسئل عن أمر الحرب التي جرت بينهم فقال: دماء كفى الله يدي فيها فلا أحب أن أغمس لساني فيها، وأرجو أن يكونوا ممن قال الله عز وجل فيهم: ﴿وَرَعَيْنَا مَا فِي صُذُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ﴾ [الحجر: ٤٧]^(٦).

المسألة الثالثة: فضائل الصحابة رضي الله عنهم

ذكر أبو القاسم الأصبهاني جملة من فضائل الصحابة رضي الله عنهم، وهي كالتالي:
أولاً: أن الله تعالى وصفهم في كتابه بالخير والصدق والأمانة، ورضي عنهم وعن من اتبعهم بإحسان، قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِن مَّهِجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

ثانياً: أن الصحابة رضي الله عنهم هم: القدوة في الدين والأئمة والحجة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بإصابة الحق وأقربهم إلى التوفيق لما يُقرب إلى رضاه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] قال: اختلف المفسرون في أولي الأمر فقال بعضهم: هم العلماء، وقال بعضهم: هم

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٤٨٣/٢ ح ١٠٠٠)؛ والطبراني في الكبير (١٧/١٤٠ ح ٣٤٩)؛ واللالكائي (١٣٢٠/٧ ح ٢٣٤١) ضغفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٢٢١ ح ١٥٣٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٢/١٤٢٧)؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٤/١٠٨)؛ والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (٢/٥٦٩)؛ صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/١٥٥ ح ٥٤٥).

(٣) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٥٦٩).

(٤) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٥٤٦).

(٥) مناقب الإمام أحمد، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (٢١٦)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ٢، دار هجر: (١٤٠٩هـ).

(٦) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٥٦٩).

الأمراء، وكل هذا قد اجتمع في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيهم الأمراء، والخلفاء والعلماء والفقهاء^(١)، وقال صلى الله عليه وسلم: (فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ)^(٢).

ثالثاً: أن الصحابة رضي الله عنهم خير القرون^(٣)، واستدل بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ)^(٤).

رابعاً: أن القليل الذي ينفقه الصحابة رضي الله عنهم أفضل من الكثير الذي ينفقه غيرهم^(٥)، واستدل بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَّقَى مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَذْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ)^(٦) وفيه ما يدل على عظم أقدارهم، إذ كانوا يؤجرون هذا الأجر؛ حتى لا يُدرك غيرهم مد أحدهم ولا نصيفه.

خامساً: أن الصحابة رضي الله عنهم أثنى الله عليهم، وشهد لهم بالفضل، واستدل بقوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال أهل اللغة والتفسير: هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم^(٨).

سادساً: أن الصحابة رضي الله عنهم أمانة للأمة، فإذا ذهبوا أتى الأمة ما تُوعَد، واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (التَّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ التَّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمْنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ)^(٩) قال: في الحديث دليل على أن الله أنشأ للحوادث أسباباً على ما أراد، وقد تحقق ما قال بوقوع الفتن بعد انقراض أصحابه، وفيه دليل أن لهم فضلاً على سائر الناس^(١٠).

(١) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٤٢٦/٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الصلاة - باب إتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (٢٩١/١ ح ٤٣)؛ وأحمد في مسنده (٣٦٧/٢٨ ح ١٧١٤٢)؛ والأصبهاني في المحجة في بيان المحجة (٤٢٨/٢) صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته (٨٠٥/٢ ح ٤٣٦٣).

(٣) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٤٢٧/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات - باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (١٧١/٣ ح ٢٦٥٢)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (١٩٦٣/٤ ح ٢٥٣٣).

(٥) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٢٥/٤).

(٦) (النصيف)، النصف كالعشير، بمعنى: العشر أي: ما بلغ مد تمر ينفقه الواحد منهم، ويتصدق به، انظر شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٢٥/٤).

(٧) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (١٩٦٧/٤ ح ٢٥٤٠).

(٨) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٧/٢).

(٩) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب بيان أن بقاء النبي صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة (١٩٦١/٤ ح ٢٥٣١).

(١٠) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٥٧٦).

سابعاً: أن الله تعالى صانهم وعصمهم عن التغيير والتبديل، ذكر هذه الفضيلة عند شرحه لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أَلَا وَإِنَّهُ يُجَاءُ بِرَجُلٍ^(١)) مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصِيحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧] فَيَقَالُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ^(٢) قال أبو القاسم الأصبهاني: "قوله: (فأقول: يَا رَبِّ أَصِيحَابِي) إنما ذلك لقوم من جفاة الأعراب ممن لا بصيرة لهم بالدين ولا معرفة لهم بأحكامه؛ وذلك لا يُوجب قدحاً في الصحابة المشهورين رضوان الله عليهم، فإنهم قد صانهم الله وعصمهم عن التغيير والتبديل"^(٣).

ثامناً: تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم، ويدل على ذلك حديث صلح الحديبية أن عروة بن مسعود الثقفي قال: (أَيُّ مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتُ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتُ بِأَخِي مِنَ الْعَرَبِ اجْتِنَاحَ أَهْلِهِ قَبْلَكَ، وَإِنْ تُكْرِى الْأُخْرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وَجُوهَهَا، وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيفًا أَنْ يَفِرُوا وَيَدْعَوْكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْصُصْ بِنَظَرِ اللَّاتِ، أَنْخُ نَفَرُ عَنْهُ وَنَدْعُهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَاللَّيْ نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا يَدُ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبُثُكَ، قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلَحْيَتِهِ، وَالْمَغِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ قَائِمَةً عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، فَكُلَّمَا أَهْوَى غُرُوزَهُ يَبْدُو إِلَى لَحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرْبَ يَدِهِ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَجْزَ يَدُكَ عَنْ لَحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَفَعَ غُرُوزَ رَأْسِهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَغِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَيُّ عَدُوٍّ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي عَدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمَغِيرَةُ صَحْبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلْ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ)، ثُمَّ إِنَّ غُرُوزَهُ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَ اللَّهِ مَا تَنْحَنَّمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاهَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُجِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَزَجَعَ غُرُوزَهُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنْحَنَّمُ نُحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاهَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُجِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ^(٤) قال أبو القاسم الأصبهاني: قوله: (فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلَحْيَتِهِ) قيل: ذلك عادة من عادات العرب

(١) أي: يوم القيامة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تفسير القرآن - باب ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧] (٦/٥٥٥ ح ٤٦٢٥).

(٣) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤/٥٧٠-٥٧١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط - باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣/١٩٣ ح ٢٧٣١).

يستعملونها كثيراً، وأكثر من يفعل ذلك أهل اليمن، ويجري ذلك عندهم مجرى الملاطفة، وكان المغيرة بن شعبه يمنع من ذلك تعظيماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ كان إنما يفعل الرجل ذلك بنظيره وبمن هو مساوٍ له في المنزلة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع من ذلك تألفاً له واستمالة لقلبه^(١).

وذكر أبو القاسم الأصبهاني أن السلف يقولون: "خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم، وهم الخلفاء الراشدون المهديون، ويُترجم على جميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعلى طلحة، والزبير، وعائشة، وعمار بن ياسر، وعمرو بن العاص، وأصحاب الجمل، وصفين القتالين والمقتولين وجميع من قعد عن القتال مثل: أسامة بن زيد، وابن عمر رضي الله عنهم وعلى جميع المهاجرين والأنصار، ونشهد أن معاوية رضي الله عنه من أهل الجنة"^(٢).

وذكر أبو القاسم الأصبهاني أن "من السنة السكوت عمّا شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشر فضائلهم والافتداء بهم، فإنهم النجوم الزاهرة رضي الله عنهم، ثم الترحم على التابعين والأئمة والسلف الصالحين رحمة الله عليهم"^(٣).

فضائل أبو بكر الصديق رضي الله عنه:

ذكر أبو القاسم الأصبهاني فضائل لأبي بكر الصديق رضي الله عنه اختص بها؛ وفي هذا رد على من يطعن فيه من أهل الضلال والزيف، وهي كالتالي:

أولاً: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان أعلم الصحابة رضي الله عنهم، واستدل بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا يَبْكِي هَذَا الشَّيْخُ؟ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْعَبْدُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمُنَا)^(٤) قال أبو القاسم الأصبهاني: "وفي الحديث دليل على مزية علم أبي بكر، أوجب أبو سعيد العلم للجماعة، وجعل لأبي بكر مزية، فقال: (وكان أبو بكر أعلمنا)، وفيه دلالة على أنه كان أعلم الصحابة؛ لأن أبا سعيد رضي الله عنه شهد له بذلك بحضرة جماعتهم، ولم ينكر ذلك عليه أحد"^(٥).

ثانياً: أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل لأبي بكر الصديق رضي الله عنه خصوصية، لم يُخص بها غيره؛ فجعل باب أبا بكر الصديق رضي الله عنه في المسجد ليخلفه في الإمامة، فيخرج من بيته إلى المسجد كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج، ومنع الناس كلهم، واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ

(١) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٢٦٩-٢٧٠).

(٢) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢٨١-٢٨٢).

(٣) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢٥٢/١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة - باب الخوذة والممر في المسجد (١٠٠/١-٤٦٦)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (١٨٥٤/٤ ح ٢٣٨٢).

(٥) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤١٥-٤١٦).

أُمْتُي لِأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيْنِي فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ^(١) قال أبو القاسم الأصبهاني: فيه دليل على خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن المرشح بالخلافة يُخص بكرامة تدل على ترشحه^(٢).

ثالثاً: كان أبو بكر رضي الله عنه يقدر على الصبر على الفقر أكثر من غيره؛ لذلك لم يَنْهَهُ النبي صلى الله عليه وسلم عن التصديق بجميع ماله، أما كعب بن مالك رضي الله عنه عرف منه النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يمكنه الصبر على الفاقة والحاجة^(٣)، فقال: (أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ)^(٤).

رابعاً: أن أبا بكر هو الصديق رضي الله عنه؛ لتصديقه للنبي صلى الله عليه وسلم^(٥)، استدل بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحداً، وأبو بكر، وعمر، وعثمان فرجف بهم، فقال: (اَثْبِثْ أَحَدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ)^(٦).

خامساً: صحبة أبو بكر الصديق رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة والغار^(٧)، استدل بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن أبي بكر رضي الله عنه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار فرأيت آثار المشركين، قلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم رفع قدمه رأنا، قال: (مَا ظَنُّكَ بِاِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا)^(٨).

سادساً: حب النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ لتصديقه له حين كذبه الناس، ومواساته له بنفسه وماله، استدل بحديث أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: (كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم، إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ^(٩) فسلم وقال: إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي فأبى علي، فأقبلت إليك، فقال: (يَعْفُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ) ثلاثاً، ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر، فسأل: أثم أبو بكر؟

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة - باب الخوخة والممر في المسجد (١/١٠٠٠ ح ٤٦٦)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٤/١٨٥٤ ح ٣٨٢٢).

(٢) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٤١٦).

(٣) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣/٣٢٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا - باب إذا تصدق، أو أوقف بعض ماله، أو بعض رقيقه، أو دوابه، فهو جائز (٤/٢٧٥٧ ح ٢٧٥٧).

(٥) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٤٤٧).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (٥/٣٦٧٥ ح ٣٦٧٥).

(٧) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٣٤٥).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن - باب قوله: ﴿ثَانِيَانِ اِثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] (٦/٦٦٣ ح ٤٠).

(٩) قوله: غامر، أي خاسم. انظر: الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٣٤٧).

فقالوا: لا، فأتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم، فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يَتَمَعَّرُ^(١)، حتى أشفق أبو بكر، فجثا على ركبتيه، فقال: يا رسول الله، والله أنا كنت أظلم، مرتين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي) مرتين، فما أودى بعدها^(٢).

سابعاً: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه يُدعى من أبواب الجنة كلها^(٣)، استدل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ)، فقال أبو بكر رضي الله عنه: بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما على من دعي من تلك الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها، قال: (نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ)^(٤).

ثامناً: أن النبي صلى الله عليه وسلم بشره بالجنة^(٥)، استدل بحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: (جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: (إِنِّدْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٦).

فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

ذكر أبو القاسم الأصبهاني بعض فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ ليبين منزلته وفضله، ويدحض الذين يطعنون فيه من أهل الضلال والزيف، وهي كالتالي:

أولاً: كان عمر رضي الله عنه يُلقى الشيء في قلبه وعلى لسانه، فيقوله فيكون^(٧)، استدل بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (وَأَقْفَتْ رِيِّي فِي ثَلَاثٍ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا

(١) وقوله: يتمعر، أي يتغير، انظر: الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٤٧/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (٣٦٦١ ح ٥/٥).

(٣) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٥٠ - ٣٤٩/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم - باب: الريان للصائمين (١٨٩٧ ح ٢٥/٣)؛ ومسلم: كتاب الزكاة - باب من جمع الصدقة، وأعمال البر (٧١١/٢ ح ١٠٢٧).

(٥) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٨٦/٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لو كنت متخذاً خليلاً) (٣٦٧٤ ح ٨/٥)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (٢٤٠٣ ح ٤/٤).

(٧) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٢٤/٤).

مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] وَآيَةُ الْحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ هُنَّ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَنَّ﴾، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(١).

ثَانِيًا: أَنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ شَدِيدًا، وَبَابًا دُونَ الْفِتْنَةِ، فَلَمَّا قُتِلَ كَثُرَتِ الْفِتْنَةُ، اسْتَدَلَ بِحَدِيثِ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَتَيْكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَخْفَظُهُ كَمَا قَالَ، قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ، فَكَيْفَ؟ قَالَ: قُلْتُ: "فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَوَلَدِهِ، وَجَارِهِ، تُكَثِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ - قَالَ سُلَيْمَانُ: قَدْ كَانَ يَقُولُ: الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ - وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ"، قَالَ: لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُّغْلَقٌ، قَالَ: فَيُكْسَرُ الْبَابُ أَوْ يُفْتَحُ، قَالَ: قُلْتُ: لَا بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ لَمْ يُغْلَقْ أَبَدًا، قَالَ: قُلْتُ: أَجَلٌ، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلُهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْنَا، فَلَعِمَ عُمَرُ مَنْ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةٌ وَذَلِكَ أَيُّ حَدَثْنُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ^(٢)، قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِي: "وقوله: (قال: قلت: لا، بل يكسر، فإنه إذا كسر لم يغلق أبداً) أشار حذيفة بهذا إلى قتل عمر رضي الله عنه، وأشار عمر رضي الله عنه بقوله: (لم يغلق أبداً) أنه إذا قُتل ظهرت الفتن فلا تسكن إلى يوم القيامة، وكان كما قال"^(٣).

ثَالِثًا: تَعْظِيمَ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيُّ بَكَرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاقْتِدَائِهِ بِهِمَا، اسْتَدَلَ بِحَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: (جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَخْلِسَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ)، قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبِيكَ لَمْ يَفْعَلْ، قَالَ: (هُمَا الْمَرْءَانِ أَقْتَدِي بِهِمَا)^(٤) قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِي: "الصفراء والبيضاء: الذهب والفضة، وكانوا يطرحون ما يهدى إلى البيت في صندوق، ثم يقسمه الحجة بينهم، فأراد عمر أن يقسمه بين المسلمين، فقال شيبه: (إن صاحبك لم يفعل) يعني: رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر، أي: أهما لم يتعرضا لما تريد، وتركاه، قال عمر رضي الله عنه: (هما المرءان أقتدي بهما) أي: هما الرجلان أقتدي بهما، إن لم يفعل ذلك فلا أفعل أنا أيضاً، لا أتعرض لما لم يتعرض"^(٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة - باب ما جاء في القبلة، ومن لم ير الإعادة على من سها، فصلى إلى غير القبلة (٨٩/١ ح ٤٠٢)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة - باب الصدقة تكفر الخطيئة (١١٣/٢ ح ١٤٣٥).

(٣) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣٣٣/٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج - باب كسوة الكعبة (١٤٩/٢ ح ١٥٩٤).

(٥) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٦٧/٣).

وابعاً: متانة دين عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(١)، استدلل بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَغُرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُءُ)، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الَّذِينَ)^(٢).

خامساً: سعة علم عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٣)، استدلل بحديث عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتِيْتُ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ) قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: (الْعِلْمُ)^(٤).

سادساً: أن النبي صلى الله عليه وسلم بشره بالجنة^(٥)، استدلل بحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: (فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ؟ فَقَالَ: (اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ)، فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٦).

فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه:

أولاً: أن النبي صلى الله عليه وسلم بشره بالجنة^(٧)، استدلل بحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: (فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، قَالَ وَجِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: (اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، مَعَ بَلَوَى تُصِيبُهُ، قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلَوَى تُصِيبُكَ)^(٨).

ثانياً: كثرة انفاقه في سبيل بحفره لبر رومة وجعله سبيلاً للمسلمين، وتجهيزه لجيش العسرة^(٩)، استدلل بقوله الرسول صلى الله عليه وسلم: (مَنْ يَغْفِرْ بِرُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ)، فحفرها عثمان، وقال: (مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ)^(١٠).

(١) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٨٢/٢).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان - باب: تفاضل أهل الإيمان في الأعمال (١٣/١ ح ٢٣)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه (٤/١٨٥٩ ح ٢٣٩٠).

(٣) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٨٢/٢).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه (٤/١٨٥٩ ح ٢٣٩١).

(٥) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٨٦/٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لو كنت متخذاً خليلاً) (٨/٥ ح ٣٦٧٤)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (٤/١٨٦٨ ح ٢٤٠٣).

(٧) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٨٦/٢).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لو كنت متخذاً خليلاً) (٨/٥ ح ٣٦٧٤)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (٤/١٨٦٨ ح ٢٤٠٣).

(٩) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٨٥/٢).

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه (٥/١٣).

ثالثاً: صبر عثمان بن عفان رضي الله عنه على من خرجوا عليه واحتسابه، وامتناله ما أمره به النبي صلى الله عليه وسلم بعدم نزع الخلافة، استدلل بحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يَا عُمَانُ إِنَّهُ لَعَلَّ اللَّهَ يُقَمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعْهُ هُمْ) ^(١) قال الداودي: "لم يكن في القائمين على عثمان أحد من الصحابة رضي الله عنهم، إنما كانت فرقان: فرقة مصرية، وفرقة كوفية، فلم يعتبوا عليه شيئاً إلا خرج منه بريئاً، فطالبوه بعزل من استعمل من بني أمية فلم يستطع ذلك، وهو على تلك الحالة، ولم يخل بينهم وبينهم لثلاً يتجاوزوا فيهم القصد، وصبر واحتسب" ^(٢).

ثالثاً: أن الملائكة تستحي من عثمان رضي الله عنه ^(٣)، استدلل بحديث عائشة رضي الله عنه قالت: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فَخْذَيْهِ، أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأُذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأُذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَوَّى ثِيَابَهُ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ - فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَانُ فَجَلَسَتْ وَسَوَّيْتُ ثِيَابَكَ فَقَالَ: (أَلَا اسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ) ^(٤).

فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

أولاً: استخلاف النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه على ذريته وأهله عندما خرج لغزوة تبوك ^(٥)، وجعله في منزلة منه، كمنزلة هارون من موسى عليه السلام، والدليل قوله صلى الله عليه وسلم لعلي: (أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ، مِنْ مُوسَى) ^(٦) قال أبو القاسم الأصبهاني: "يريد بذلك استخلافه على ذريته وأهله، لا الخلافة بعد الموت فإن وفاة هارون كانت قبل موسى عليهما السلام" ^(٧).

(١) أخرجه الترمذي، أبواب المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه، وله كنيستان، يقال: أبو عمرو، وأبو عبد الله (٢٢٨/٥ ح ٣٧٠٥)؛ وابن ماجه في سننه: كتاب الزهد - باب في الإيمان (١١٢ ح ٨١/١)؛ وأحمد في مسنده (٤١/٣٣٣ ح ٢٤٨٣٧) صححه الألباني في مشكاة المصابيح (٣/١٧١٥ ح ٦٠٧٧).

(٢) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٥٥٣/٢).

(٣) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٨٦/٢).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (١٨٦٦/٤ ح ٢٤٠١).

(٥) كانت غزوة تبوك، وهو جيش العسرة في سنة تسع للهجرة؛ وكانت في حر شديد، فكتب النبي عليه الصلاة والسلام بعد الفتح إلى القبائل التي لم يفش فيها الإسلام بدعوتهم وكتب إلى التي فشا فيها الإسلام بغزو الروم وواعدتهم بتبوك، وتوجه في رجب وسار أول يوم من رجب واستخلف على المدينة علي بن أبي طالب حتى انتهى صلى الله عليه وسلم إلى تبوك. انظر: كتاب الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (٢٩٦-٢٩٥) تحقيق: محمد أبو الأجدان - عثمان بطيخ، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط ٢، المكتبة العتيقة: تونس، (١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣ م).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه (١٩/٥ ح ٣٧٠٦)؛ ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٨/٤ ح ٤٢٦/٤).

(٦) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٩٢/٢).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٨٧١/٤ ح ٢٤٠٥). (٧١).

(٧) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٢٦/٤).

ثانيًا: يحبُّ الله ورسوله، ويحبُّه الله ورسوله^(١)، استدلل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر: (لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ) قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ فَتَسَاوَرَتْ لَهَا رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا، قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: (امْسِرْ، وَلَا تَلْتَفِتْ، حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ)^(٢).

ثالثًا: أن من أحبَّ عليًّا رضي الله عنه فقد أحبَّ النبي صلى الله عليه وسلم، ومن أبغضه فقد أبغض النبي صلى الله عليه وسلم، استدلل بحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللهَ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَ اللهُ)^(٣).

المسألة الرابعة: كرامات الصحابة رضي الله عنهم:

ذكر أبو القاسم الأصبهاني كرامتين مما أكرم الله تعالى بهما بعض الصحابة رضي الله عنهم، وهي كالتالي:

الأولى: كرامة الله تعالى للصحابي الجليل: عاصم بن ثابت رضي الله عنه بعدما قتله المشركون أرسل الله تعالى نحلاً؛ ليحمي جسده من أن يمسه أحد من المشركين؛ لأنه أعطى الله عهداً أن لا يُمَيِّتُهُ مشرك، ولا يَمَسَّ مشركاً أبداً^(٤)، استدلل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: (بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ، وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِلٍ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لَحْيَانَ، فَتَقَرَّوْا لَهُمْ^(٥) قَرِيْبًا مِنْ مَائَتِي رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٍ، فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ^(٦) حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَمَرًا تَرَوْدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمَرٌ يَثْرِبُ فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى قُدْفَةٍ^(٧) وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمُ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا، قَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَا أَنَا فَوَ اللهُ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَرَمَوْهُمْ بِالْبَلْبَلِ فَفَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةٍ... فَاسْتَجَابَ اللهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ خَبْرَهُمْ، وَمَا أُصِيبُوا، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ خُذُوا أَنَّهُ قُتِلَ، لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرِفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عِظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلُ الظِّلَّةِ^(٨) مِنَ الدَّبْرِ^(٩)، فَحَمَّتَهُ^(١٠) مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعَ مِنْ حِمَمِهِ شَيْئًا^(١١)).

(١) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٣٩٢/٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٨٧١/٤ ح ٢٤٠٥).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٨٠/٢٣ ح ٩٠١)؛ والأصبهاني في المحجة في بيان المحجة (٣٩٢/٢)؛ والحاكم في المستدرک قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه (٤١/٣ ح ٤٦٤٨) صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٨٧/٣ ح ٢٨٨٩ ح ١٢٩٩).

(٤) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٥١٥/٤).

(٥) (فَتَقَرَّوْا لَهُمْ) أي: انطلقوا خلفهم. انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣٠٥/٤).

(٦) (فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ) أي: سلكوا طريقهم. شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣٠٥/٤).

(٧) (لَجُّوا إِلَى قُدْفَةٍ) الفدند: المكان الغليظ. شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣٠٥/٤).

(٨) (الظِّلَّةُ) ما يستظل به من ثوب أو شجرة وغير ذلك. شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣٠٥/٤).

(٩) (الدَّبْرُ) النحل. شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣٠٥/٤).

(١٠) (فَحَمَّتَهُ) أي: منعه لئلا تصل إليه أيدي الكفار، يقال: حَمَاهُ يَحْمِيهِ حِمَاً إِذَا مَنَعَهُ، شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣٠٥/٤).

(١١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير - باب: هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر، ومن رجع ركعتين عند القتل (٣٠٤٥ ح ٦٧/٤).

قال أبو القاسم الأصبهاني: "فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حين بلغه أن الدبر حتمه: عجباً لحفظ الله العبد المؤمن، كان عاصم نذر أن لا يمسّ مشركاً في حياته، فمنعه الله بما بعد وفاته كما امتنع منه"^(١) فمن اعظم أسباب تحصيل الكرامات التوحيد، البراءة من الشرك وأهله.

الثانية: كرامة الله تعالى للصحابي: عامر بن فهيرة رضي الله عنه بعدما قُتل في غزوة بئر معونة رُفع بين السماء والأرض، قال أبو القاسم الأصبهاني: "قال عروة: إن عامر بن الطفيل كان يقول عن رجل منهم لما قُتل رأيتُه رُفع بين السماء والأرض حتى رأيت السماء دونه، فقالوا: هو عامر بن فهيرة، قال أصحاب المغازي: لم يروا جسده، يرون أن الملائكة وآرؤهُ"^(٢).

المبحث الثاني: مسائل الإمامة

المطلب الأول: مفهوم الإمامة

قال ابن فارس: "(أَمٌّ) وَأَمَّا الهمزة والميم فأصل واحد، يتفرع منه أربع أبواب، وهي الْأَصْلُ وَالْمَرْجِعُ وَالْجَمَاعَةُ وَالْدِّينُ، وهذه الأربعة متقاربة... وَالْإِمَامُ: كل من اقْتَدِيَ به وَقُدِّمَ في الأمور، والنبي صلى الله عليه وسلم إِمَامُ الْأُمَّةِ، وَالْحَلِيفَةُ إِمَامُ الرَّعِيَّةِ، وَالْقُرْآنُ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ"^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الإمام هو الذي يُؤْتَمُّ به، وذلك على وجهين: أحدهما: أن يُرجع إليه في العلم والدين بحيث يُطاع باختيار المطيع، لكونه عالماً بأمر الله عز وجل أمراً به، فيطيعه المطيع لذلك، وإن كان عاجزاً عن إلزامه الطاعة، والثاني: أن يكون صاحب يَدٍ وَسَيْفٍ، بحيث يُطاع طوعاً وكرهاً؛ لكونه قادراً على إلزام المطيع بالطاعة، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامٍ إِنْزِهَكُمْ مُصَلًّى﴾ [النساء: الآية ٥٩] قد فُسِّرَ بِالْأَمْرَاءِ بذوي القدرة كأمرء الحرب، وفُسِّرَ بأهل العلم والدين، وكلاهما حق"^(٤).

المطلب الثاني: مسائل الإمامة

ذكر أبو القاسم الأصبهاني مسائل تتعلق بمبايعة الإمام والسمع والطاعة له والصبر على ذلك ولزوم جماعة المسلمين وهي كالتالي:

المسألة الأولى: البيعة

ذكر أبو القاسم الأصبهاني تعريفاً للبيعة فقال: "المبايعة: مفاعلة من البيعة، وهي عقد عهد الإمام بما يأمرهم به"^(٥)، على شرط ما أنزل الله به ورسوله من البيعة^(٦)؛ فيجب الوفاء ببيعة الخلفاء وبدل على ذلك قول النبي صلى

(١) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٥١٦-٥١٥/٤).

(٢) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٥١٩-٥١٨/٤).

(٣) مقاييس اللغة لابن فارس (٢٨، ٢١/١).

(٤) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني (١٠٧-١٠٦٤) تحقيق: محمد رشاد سالم، ط ١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (١٩٨٦هـ/١٤٠٦م).

(٥) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٧٧/٢).

(٦) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٣/٥).

الله عليه وسلم: (إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ) ^(١) قوله: (كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ)؛ أي: كان عليه الوزر، وقوله: (مِنْهُ)؛ أي: من الأمر بغير العدل ^(٢).

وذكر أبو القاسم الأصبهاني أنه لا يجوز خلع البيعة، واستدل بحديث نافع، قال: (لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ عَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ، حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ، وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ) ^(٣) بَنِي وَبَيْنَهُ ^(٤).

المسألة الثانية: حكم طاعة الإمام وحقوقه وواجباته

ذكر أبو القاسم الأصبهاني أن قريشاً كانت هي ومن يليها من العرب لا يعرفون الإمامة، وكانوا يتمنعون على الأمراء، فأمرهم الرسول الله صلى الله عليه وسلم بطاعتهم، والانقياد لهم فيما يأمرهم به من المعروف، وأن لا يخرجوا عليهم لئلا تتفرق الكلمة ولا تنتقض الدعوة ^(٥)، واستدل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي) ^(٦).

فيجب طاعة الإمام إذا أقام كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم حتى لو كان ظالماً، فإن خالف الكتاب؛ أو أمر بالمعصية فلا طاعة له في المعصية ^(٧)، واستدل على ذلك بأدلة وهي كالتالي:

الدليل الأول: عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيَّةٌ) ^(٨) قوله: (كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيَّةٌ)، الحبشة تُوصف رؤوسها بالصغر، وذلك يقتضي نوعاً من الحقارة فحضر على طاعتهم مع حقارتهم ^(٩).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير - باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به (٤/٥٠٧ ح ٢٩٥٧)؛ ومسلم: كتاب الإمامة - باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر (٣/١٤٧١ ح ١٨٤١).

(٢) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٥).

(٣) (الفصل)، القطعة والمجران. انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٣/٥)، ولسان العرب لابن منظور (٥/٣٤٢٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن - باب إذا قال عند قوم شيئاً، ثم خرج فقال بخلافه (٩/٥٧١ ح ٧١١١).

(٥) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٥/٥).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام - باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء:

٥٩] (٩/٦١٣٧ ح ٧١٣٧)؛ ومسلم: كتاب الإمامة - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية

(٣/١٤٦٦ ح ١٨٣٥).

(٧) انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٥/٥)، التحرير شرح صحيح مسلم (٤٣٢-٤٣٣).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام - باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٩/٦٢٢ ح ٧١٤٢).

(٩) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٥/٥).

الدليل الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي) ^(١) في الحديث من الفقه: أن طاعة النبي صلى الله عليه وسلم واجبة فيما شرع، ومن ولّاه الأمر كانت طاعته واجبة ^(٢).

الدليل الثالث: قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: (كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ خَافَةً أَنْ يُذَكِّرَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: (نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ) ^(٣)، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: (قَوْمٌ يَسْتَنْتُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْتَدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنَكِّرُ)، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: (نَعَمْ، دُعَاءٌ عَلَى أَيْتَابِ جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابَتِهِمْ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا)، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: (نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِنَا)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: (تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ)، فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا؟ قَالَ: (فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعُضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ) ^(٤) في الحديث: الحثُّ على طاعة السلطان وإن كان ظلومًا؛ ما لم يفسد الدين ^(٥).

الدليل الرابع: عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: (عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ) ^(٦).

حقوق الإمام:

أولاً: السمع والطاعة للإمام في غير معصية الله.

ثانياً: نصرة الإمام والقتال معه؛ فإذا أجمع المسلمون على خليفة ونصبوه للإسلام وأهله، ثم نقض البيعة جماعة وعقدوا لخليفة آخر؛ قُتِلُوا حتى يفيئوا إلى أمر الله ^(٧)، يدلُّ على ذلك حديث سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا بُويعَ لِخَلِيفَتَيْنِ، فَافْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا) ^(٨).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام - باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] [٦١/٩ ح ٧١٣٧]؛ ومسلم: كتاب الإمامة - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية [١٨٣٥ ح ١٤٦٦/٣].

(٢) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٢).

(٣) الدخن، العدول عن سنته صلى الله عليه وسلم؛ والانحراف عن هديه وسيرته، انظر: التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٧)، وغريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (١٠٤/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن - باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة [٥١/٩ ح ٧٠٨٤]؛ ومسلم: كتاب الإمامة - باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر [١٤٧٥/٣ ح ١٨٤٧].

(٥) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٧).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير - باب السمع والطاعة للإمام [٤٩/٤ ح ٢٩٥٥]؛ ومسلم: كتاب الإمامة - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية [١٤٦٩/٣ ح ١٨٣٩]. واللفظ لمسلم.

(٧) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٤٠).

(٨) أخرجه مسلم، كتاب الإمامة - باب إذا بويع لخليفتين [١٤٨٠/٣ ح ١٨٥٣].

ثالثاً: النهي عن الخروج على الإمام وقتاله ما دام مقيماً للصلاة، وإن كان ظالماً^(١)، يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم: (خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ يُحِبُّونَكُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُنَادِيهِمْ^(٢) بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: (لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَايِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ)^(٣) وفي حديث عوف بن مالك: دليل أن المحبة تكون عن الإحسان، فإذا أحسن الوالي إلى الرعية بحسن النظر في السياسة أحببوه، وإذا أحببوه أظهروا له الطاعة فأحببهم، وإذا عتفوا وجاروا أبغضوهم، وإذا أبغضوهم اختلفوا عليهم، وفيه دليل أن السلطان لا يُخلع إلا بما يوجبه^(٤).

رابعاً: النصيحة للإمام: قال أبو القاسم الأصبهاني: "أئمة المؤمنين هم: الخلفاء الراشدون ومن بعدهم ممن يلي أمر الأمة ويقوم به، ومن نصيحتهم: بذل الطاعة لهم في المعروف، والصلاة خلفهم، وجهاد الكفار معهم، وأداء الصدقات لهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء سيرة، وتنبههم عند الغفلة، وأن يُدعى بالصلاح لهم، وقيل: أئمة المؤمنين يدخل فيهم علماء الدين، ومن نصيحتهم: قبول ما روه إذا انفردوا، وتقليدهم، وحسن الظن بهم، ومتابعتهم على ما رأوه إذا اجتمعوا واتفقوا"^(٥)، استدلت بقوله صلى الله عليه وسلم: (الَّذِينَ النَّصِيحَةُ) قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: (لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)^(٦).

واجبات الإمام:

ذكر أبو القاسم الأصبهاني أن الإمام راع على الناس ومسؤول يوم القيامة عن صلاح أحوالهم، وصون حرمهم وأموالهم، ويلزمه القيام بمصلحة رعيته، والعدل فيهم، والحكم فيهم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وما يجب على الإمام أكثر مما على الرعية؛ لأنه يُقتدى به؛ ويُلَحِّقُهُ ما استثنى من خير وشر ويلزمه القيام بمصلحة رعيته^(٧)، استدلت بأدلة وهي كالتالي:

الدليل الأول: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ...)^(٨).

(١) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٤٠).

(٢) المنابذة، المقاتلة، انظر: التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٤٠).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإمامة - باب خيار الأئمة وشرارهم (٣/٤٨١-١٨٥٥).

(٤) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٤٠-٤٤١).

(٥) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (١٢٢/٢).

(٦) رواه مسلم، كتاب الإيمان - باب بيان أن الدين النصيحة (١/٧٤-٥٥).

(٧) انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (١٨١/٥)، والتحرير شرح صحيح مسلم (٤٣٥).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس - باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه (٣/١٢٠-٢٤٠٩).

الدليل الثاني: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتِلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِعَيْبِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ)^(١) قوله: (كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ)؛ أي: كان عليه الوزر، وقوله: (مِنْهُ)؛ أي: من الأمر بغير العدل^(٢).

المسألة الثالثة: الجماعة

ذكر أبو القاسم الأصبهاني أن السنة جاءت بالأمر بلزوم جماعة المسلمين، ونهت عن الفرقة والاختلاف، واستدل بعدة أدلة، وهي كالتالي:

الدليل الأول: عن عوف بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: الْجَمَاعَةُ)^(٣).

الدليل الثاني: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ^(٤)، يَغْضَبُ لِلْعَصْبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصْبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرْحًا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَخَاشَى^(٥) مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَغِي بِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي)^(٦)، قال أبو القاسم الأصبهاني: "في الحديث: دليل على النهي عن الافتراق، وحث على لزوم الجماعة، وإخبار عن حال من نزع يده عن الطاعة، وأظهر العصبية، وأنها كيف تكون"^(٧).

الدليل الثالث: قوله صلى الله عليه وسلم لخديفة بن اليمان رضي الله عنه: (تَلَزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ)، فُكِّلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا؟ قَالَ: (فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنَّ تَعَصَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير - باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به (٤/٥٠٧ ح ٢٩٥٧)؛ ومسلم: كتاب الإمامة - باب في الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر (٣/٤٧١ ح ١٨٤١).

(٢) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٥).

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الفتن - باب الكف عمن قال: لا إله إلا الله (٥/١٢٨ ح ٣٩٩٢)؛ والطبراني في المعجم الكبير (١٨/٧٠ ح ١٢٩)؛ والأصبهاني في الحجة في بيان المحجة (١/١٢٠) صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٤٨٠).

(٤) (العمية): الجهالة، قال أحمد بن حنبل: هو الأمر الأعمى؛ كالعصبية لا يستبين ما وجهه، وقال إسحاق: هذا في تَخَارُجِ القوم؛ وقتل بعضهم بعضاً، وكان أصله من التعمية وهو التلبيس، وفي حديث الزبير: (لَقَلَّا تَمُوتُ مِيتَةً عِمِّيَّةً)، أي: مِيتَةً فِتْنَةٍ وَجْهَلٍ. ورواه بعضهم: (عِمِّيَّةً)، بكسر العين، وتشديد الميم، فإن صح فوزه: (فعلية)؛ من عَمَّ يَعْمُ، و(عِمِّيَّةً): فعيلة من عَمِيَ الأمر: إذا اشتبه. انظر: التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٨-٤٣٩)، وتحذير اللغة للأزهري (٣/١٥٧).

(٥) قوله: (لَا يَتَخَاشَى) قال صاحب المجلد: ما ينحاش فلان من شيء إذا لم يكثر له، وقيل: الحواشي: الاستحياء، وقول النابغة: وَمَا أَخَاشِي مِنَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدٍ. من الحشا؛ وهي الناحية، وتحاشى عن الشيء؛ أي: تنحى عنه، قال صاحب المجلد: تحوش القوم عني أي: تحول. انظر: التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٩)، ولسان لابن منظور (٢/١٠٥).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الإمامة - باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (٣/٤٧٧ ح ١٨٤٨).

(٧) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٩).

يُذَرِّكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ^(١) قال أبو القاسم الأصبهاني: "في الحديث: الحثُّ على لزوم الإجماع، واختيار العزلة من أهل الفساد"^(٢).

الدليل الرابع: قوله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ^(٣))، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَأَنَّ مَن كَانَ^(٤) قال أبو القاسم الأصبهاني: "قوله: (فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة)، يعني: التفريق بينهم من قبل الدين، وذلك إذا أظهر خلاف ما عليه المسلمون، وقوله: (وهم جميع)، أي: مجتمعون متفقون"^(٥).

حرص الصحابة رضي الله عنهم على الجماعة:

ذكر أبو القاسم الأصبهاني حرص الصحابة رضي الله عنهم على لزوم الجماعة، واجتناب الفرقة والاختلاف، واستدل بدليلين:

الدليل الأول: عن عبد الرحمن بن يزيد قال: (صَلَّى عُثْمَانُ بِمَيِّ أَرْبَعًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ، زَادَ، عَنْ حَفْصٍ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا زَادَ مِنْ هَا هُنَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطُّرُقُ فَلَوْدِدْتُ أَنَّ لِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ، قَالَ: الْأَعْمَشُ، فَحَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُزَّةٍ، عَنْ أَشْيَاخِهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى أَرْبَعًا، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: عِبْتَ عَلَى عُثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتُ أَرْبَعًا، قَالَ: الْخِلَافُ شَرٌّ^(٦) قال أبو القاسم الأصبهاني: "إنما قال ابن مسعود رضي الله عنه: (الخلاف شر)، لأنه رأى أن الخلاف على الإمام فيما سبيله التخيير والإباحة شر"^(٧).

الدليل الثاني: عن زيد بن وهب، قال: (مَرَرْتُ بِالرَّيْدَةِ فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْزَلَكَ مِنْزِلَكَ هَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَسْفُقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] قَالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقُلْتُ: نَزَلَتْ فِيْنَا وَفِيهِمْ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَلِكَ، وَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُونِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ: أَنْ أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَدِمْتُهَا، فَكُنْتُ عَلَى النَّاسِ حَتَّى كَانَهُمْ لَمْ يَرَوْني قَبْلَ ذَلِكَ، فَكَثُرَتْ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ، فَقَالَ لِي: إِنَّ شَيْئًا تَنْحَيْتَ، فَكُنْتُ قَرِيبًا، فَذَاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ، وَلَوْ أَمُرُّوْا عَلَيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ^(٨).

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن - باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة (٥١/٩ ح ٧٠٨٤)؛ ومسلم: كتاب الإمامة - باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (١٤٧٥/٣ ح ١٨٤٧).
- (٢) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٣٧).
- (٣) (الهتات)، الشدائد والفتن، انظر: التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٤٠).
- (٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمامة - باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (١٤٧٩/٣ ح ١٨٥٢).
- (٥) التحرير شرح صحيح مسلم لأبي القاسم الأصبهاني (٤٤٠).
- (٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك - باب الصلاة بمسعى (١٩٩/٢ ح ١٩٦٠)؛ والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٥/٣ ح ٥٤٣٤) صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٤٤/١).
- (٧) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (١١٧/٣).
- (٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة - باب: ما أدى زكاته فليس بكنز (١٠٧/٢ ح ١٤٠٦).

قال أبو القاسم الأصبهاني: "قول معاوية رضي الله عنه (نزلت في أهل الكتاب): نظر إلى سياق الآية، فرأها نزلت في الأحرار والرهبان الذين لا يؤتون الزكاة ولا يرون وجوبها، ورأى هذا الوعيد الشديد بهم أليق، ونظر أبو ذر رضي الله عنه إلى عموم الآية، وأنها وإن كانت نزلت فيهم فكذلك من لا يرى وجوب الزكاة ولا يرى أداءها يلحقه هذا الوعيد الشديد أيضاً، فخاف معاوية رضي الله عنه أن يقع بين المسلمين خلاف، فشكا ذلك إلى عثمان رضي الله عنه، وكان مولى بالشام من قبله، فكتب عثمان رضي الله عنه إلى أبي ذر رضي الله عنه أن اقدم المدينة، فلما قدمها اجتمع عليه الناس يسألونه عن القصة، وما جرى بينه وبين معاوية رضي الله عنه من الكلام، فلما رأى ذلك أبو ذر خاف أن يعاتبه رضي الله عنه في ذلك، فذكر له كثرة الناس عليه، وتعجبهم من حاله كأهم لم يروه قبل ذلك، فقال له عثمان: (إن شئت تنجيت) أي: إن كنت تخشى وقوع فتنة أو شبهة فاسكن مكاناً قريباً من المدينة، فنزل الريذة، ثم قال: (وَلَوْ أَمَرُوا عَلِيَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ)، أخبر أن طاعة الخلفاء والأمراء واجبة، حتى لو أمر الخليفة حبشياً كان على الرعية السمع والطاعة"^(١)، فلحرص معاوية بن أبي سفيان وعثمان بن عفان وأبي ذر رضي الله عنهم على الجماعة حصل منهم ما حصل.

قال أبو القاسم الأصبهاني: "من السنة السمع والطاعة لولاة الأمر أبراراً كانوا أو فجاراً، والصلاة خلفهم في الجمعات والأعياد والجهاد معهم والدعاء لهم بالصلاح"^(٢)، وقال علماء السلف: نسمع ونطيع الولاة، ما داموا يصلون، ونجاهد معهم، ولا نخرج عليهم، ولا نطيع أحداً في معصية الله"^(٣)، ولا يجوز القتال في الفتنة، ولا يُخرج على الأمراء بالسيف، ويستحب الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح"^(٤).

الخوارج:

ذكر أبو القاسم الأصبهاني أن من خرج عن الجماعة: الخوارج؛ لخروجهم عن الجماعة في الدين بتكفير المسلم بفعل الكبيرة^(٥)، وتبرئهم من عثمان وعلي رضي الله عنهما^(٦)، والخروج على الناس بالإضرار والإيذاء^(٧)، والخروج عن طاعة الإمام^(٨)، واستدل بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: (بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَنَّهُ ذُو الْحَوِصَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: (وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ)، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَدْنِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: (دَعْنِي، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ

(١) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣/٣١٢-٣١٣).

(٢) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٥٧٢).

(٣) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٢٨٢).

(٤) الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم الأصبهاني (٢/٢٨٥).

(٥) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤/٤٤٠).

(٦) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤/٤٠٧).

(٧) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٣/٥٥٠).

(٨) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤/٤٠٩).

الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ^(١)، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ^(٢) كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ^(٣)، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ^(٤) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ^(٥)، وَهُوَ قَدْحُهُ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ^(٦) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ^(٧)، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالْدَمُّ^(٨)^(٩).

قال أبو القاسم الأصبهاني: "قال الخطابي: (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) أي: من طاعة الإمام، واعترض عليه بعض أصحاب الظواهر فقال: ليس كما ذكر، فإن مقصوده الخروج من الدين، وقال: الدليل عليه أنه ورد في لفظ آخر: (يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية)^(١٠) والصواب ما ذكره الخطابي رحمه الله؛ لأن الخوارج غير خارجين من الدائرة بالاتفاق من الفقهاء، وقوله: إنه ورد في لفظ آخر: (يمرقون من الإسلام)، فمن يحمل الدين على الطاعة، يحمل الإسلام على الاستسلام الذي هو بمعنى الطاعة، يقال: أسلم بمعنى: استسلم. والمقصود بالدين: دين الحق؛ لأن الدين إذا أطلق من غير ضم مضاف إليه، لم يفهم منه إلا دين الله سبحانه وتعالى، وإن كان الظاهر أن كل دين وإن كان باطلاً^(١١).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:
فقد تضمنت الخاتمة أهم النتائج التي توصل إليها الطالب، وهي كالتالي:
١ - تعظيم أبي القاسم الأصبهاني للصحابة رضي الله عنهم، وذكر فضائلهم، والتحذير من سبهم، والدفاع عنهم.

- (١) (لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ) أي: لا يُرفع في الأعمال الصالحة، انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٥٣٨/٤).
- (٢) (يمرقون من الدين)، قيل: الدين: الطاعة، انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٥٣٨/٤)، وغريب الحديث لأبي غنيد القاسم بن سلام (٢٦٦/١).
- (٣) (الرمية) ما يُرمى من الصيد، فيخرج السهم منها، وهي فعيلة بمعنى مفعولة، انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٧/٤)، وغريب الحديث لأبي غنيد القاسم بن سلام (٢٦٦/١).
- (٤) النصل، نصل السهم، وهي الحديد المركبة فيه، والجمع: نصال، انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٧/٤)، وغريب الحديث لأبي غنيد القاسم بن سلام (٢٦٦/١).
- (٥) نضي السهم هو: قبل أن يُتراش ويُصل، ويسمى بذلك بعد عمله، انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٨/٤)، وغريب الحديث لأبي غنيد القاسم بن سلام (٢٦٦/١).
- (٦) (القُدْذُ): جمع قَذْ، وهي ريش السهم، انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٧/٤)، وغريب الحديث لأبي غنيد القاسم بن سلام (٢٦٦/١).
- (٧) (فلا يوجد فيه شيء)، أي: ينظر ما يعلق بالقُدْذ من الدم. انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٧/٤).
- (٨) قوله: (قد سبق الفرت والدم)، (الفرت): ما يجتمع في الكرش مما تأكله ذوات الكرش، أي: إن السهم قد خرج من الرمية وما أصابها من ألمه ما أضعف مسكها له، قد سبق السهم ذلك بخروجه، انظر: شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (٤٠٧/٤).
- (٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام (٢٠٠/٤ ح ٣٦١٠)؛ ومسلم: كتاب الزكاة - باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٧٤٢/٢ ح ١٠٦٤).
- (١٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام (٢٠٠/٤ ح ٣٦١١)؛ ومسلم: كتاب الزكاة - باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٧٤١/٢ ح ١٠٦٤).
- (١١) شرح صحيح البخاري لأبي القاسم الأصبهاني (١٠٦/٢ - ١٠٧).

- ٢- تقرير أبي القاسم الأصبهاني لوجوب السمع والطاعة للحاكم، والصبر على ظلمه، وتحريم الخروج عليه.
٣- حرص الصحابة رضي الله عنهم على لزوم الجماعة، ونبد الفرقة والاختلاف.

توصيات البحث:

جمع ما تفرق من كلام السلف في كتب التفسير، وشروح الأحاديث عن مسائل الصحابة رضي الله عنهم، والإمامة ودراستها.
والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع:

- اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية. محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ط ١، مكتبة ابن تيمية: مصر، (١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).
- أحمد في الورع. رواية أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي. تحقيق: سمير بن أمين الزهيري. ط ١، دار الصميعة: الرياض، السعودية، (١٤١٨هـ/١٩٩٧م).
- الإصابة في تمييز الصحابة. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني. تحقيق: مركز هجر للبحوث. دار هجر: ط ١، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).
- أصول السنة. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. ط ١، دار المنار: الخرج، السعودية، (١٤١١هـ).
- الأنساب. عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي. أبو سعد، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره. ط ١، مجلس دائرة المعارف العثمانية: حيدر آباد، (١٣٨٢هـ/١٩٦٢م).
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. تحقيق: الدكتور بشار عوَّاد معروف، ط ١، دار الغرب الإسلامي: (٢٠٠٣م).
- التحرير في شرح صحيح مسلم (قطعة تمثل النصف الثاني من الكتاب). قوام السنة الأصبهاني. أبو القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الشافعي، تحقيق: إبراهيم أيت باخة، ط ١، (١٤٤٢هـ/٢٠٢١م).
- التدوين في أخبار قزوين. عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني. تحقيق: عزيز الله العطاردي. دار الكتب العلمية: (١٤٠٨هـ/١٩٨٧م).
- تهذيب اللغة. محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور. تحقيق: محمد عوض مرعب، ط ١، دار إحياء التراث العربي: بيروت، (٢٠٠١م).
- جامع البيان في تأويل القرآن. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط ١، مؤسسة الرسالة: (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه صحيح البخاري. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. تحقيق: عادل مرشد وأحمد بهوم ومحمد يوسف الجوراني وعامر غضبان، ط ١، دار الرسالة العالمية، الجمهورية العربية السورية، دمشق، (١٤٣٢هـ/٢٠١١م).

جمهرة اللغة. أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدی. تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط ١، دار العلم للملايين: بيروت، (١٩٨٧م).

الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة. إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة. تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط ٢، دار الراجية: الرياض، المملكة العربية السعودية، (١٤١٩هـ/١٩٩٩م).

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني. ط ١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض، السعودية، (١٤١٦هـ-١٩٩٦م). السنة. أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخال البغدادي الحنبلي. تحقيق: د. عطية الزهراني، ط ٢، دار الراجية: الرياض، المملكة العربية السعودية، (١٤١٠هـ/١٩٨٩م).

سنن ابن ماجه. ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد. تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية: الجمهورية العربية السورية، ط ١، (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).

سنن أبي داود. أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدی السجستاني. تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية: الجمهورية العربية السورية، ط ١، (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).

سنن الترمذی. محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذی، أبو عيسى. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، ط ٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي: مصر، (١٣٩٥هـ/١٩٧٥م).

سير أعلام النبلاء. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط ٣، مؤسسة الرسالة: (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م). سير السلف الصالحين. لإسماعيل بن محمد الأصبهاني. تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد، دار الراجية للنشر والتوزيع: الرياض، ط ١، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة. أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي. تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، ط ٨، دار طيبة: السعودية، (١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م). شرح صحيح البخاري. قوام السنة الأصبهاني أبي القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الشافعي. تحقيق: د. عبد الرحيم بن محمد العزاوي، ط ٢، أسفار لنشر الكتب ونفائس الرسائل العلمية: الكويت، (١٤٤٤هـ/٢٠٢٢م). الشريعة. أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى البغدادي. تحقيق: ط ٢، دار الوطن: الرياض، السعودية، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

صحيح الجامع الصغير وزيادته. أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني. المكتب الإسلامي: الجمهورية العربية السورية، ط ٢، (١٤٠٦هـ). طبقات الشافعيين. أبو الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير القرشي البصري. تحقيق: د. أحمد عمر هاشم، د. محمد زينهم محمد عزب، (د. م)، (د. ط)، مكتبة الثقافة الدينية: (١٤١٣هـ/١٩٩٣م).

العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمتها. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، ط ١، مكتبة أضواء السلف: الرياض، (١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

غريب الحديث. أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي. تحقيق: الدكتور حسين محمد محمد شرف، أستاذ بكلية دار العلوم، ط ١، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية: القاهرة، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).

الكافية الشافية في الإلتصار للفرقة الناجية (نونية ابن القيم). محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد بن عبد الرحمن العريفي، ناصر بن يحيى الجنيني، عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل، فهد بن علي المساعد، ط ١، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع: مكة، (١٤٢٨هـ).

كتاب الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ. أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني. تحقيق: محمد أبو الأجناف - عثمان بطيخ، مؤسسة الرسالة: بيروت: ط ٢، المكتبة العتيقة: تونس، (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

لسان العرب. محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي. ط ٣، دار صادر: بيروت، (١٤١٤هـ).

مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية. شرح وتحقيق: رضوان جامع رضوان، دار الفكر: بيروت (١٤١٨هـ).

المستدرک على الصحيحين للحاكم. أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم النيسابوري. تحقيق: أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين: القاهرة، مصر، (١٤١٧هـ/١٩٩٧م).

مسند الإمام أحمد بن حنبل. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، ط ١، مؤسسة الرسالة: (١٤٢١هـ/٢٠٠١م).

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم= صحيح مسلم. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث: بيروت، لبنان، ط ١، ١٣٧٤هـ.

المعجم الكبير. سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللحمي الشامي، أبو القاسم الطبراني. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط ٢، مكتبة ابن تيمية: القاهرة، مصر، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

معجم مقاييس اللغة. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين. تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر: (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).

المفردات في غريب القرآن. الراغب الأصفهاني. تحقيق: مركز الدراسات والبحوث، (د. ط)، مكتبة نزار مصطفى الباز: (د. د. ب)، (د. ن).

مناقب الإمام أحمد. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ٢، دار هجر: (١٤٠٩هـ).

منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحارثي. تحقيق: محمد رشاد سالم، ط ١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).